



الجمعية العامة

الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٩

الخميس، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيس: السيد دي ألبا (المكسيك)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٥.

البنود ٥٧ إلى ٧٢ من جدول الأعمال (تابع)

غداً، مستفيدين في ذلك من وقت الفراغ المتاح صباح وعصر الغد.

عصر اليوم، سواصل عمل اللجنة المتعلق باتخاذ إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات الواردة في التفتيح ١ في الوثيقة غير الرسمية ٣٠. وسأتبع نفس إجراء الجلسات السابقة، أي سنتناول التعليقات العامة وتعليقات التصويت حسب المجموعة، وليس حسب مشروع القرار. وعلى أساس ذلك التفاهم، سأبدأ بالمجموعة ١، المعنية بالأسلحة النووية.

بما أنه لا يوجد وفد يرغب في الإدلاء بتعليق عام، أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في التكلم تعليلاً للتصويت أو الموقف بشأن أي من مشاريع القرارات المدرجة في هذه المجموعة.

السيد هو شياودي (الصين) (تكلم بالصينية): قبل أن نتخذ إجراء بشأن مشاريع القرارات الثلاثة المعنية بترع السلاح النووي، A/C.1/59/L.22 و A/C.1/59/L.23 و A/C.1/59/L.26/Rev.1، يود وفد الصين أن يعلن موقفه

اتخاذ إجراء بشأن جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي

الرئيس (تكلم بالإسبانية): قبل أن نواصل عملنا، أود أن أبلغ أعضاء اللجنة أن ما تم التنبؤ به أمس بالنسبة لقلّة مشاريع القرارات الجاهزة لتنظر فيها اللجنة هو ما حدث. لذلك قررت إلغاء جلسة عصر الغد. وأحث الجميع على الاستفادة من يوم غد في إجراء مشاورات غير رسمية ومكثفة، من شأنها أن تمكننا من تحقيق نتائج أفضل اعتباراً من يوم الاثنين المقبل.

في عملية اتخاذ القرار هذه، أعرف أنه تمت بالفعل جدولة جلسيتين غير رسميتين على الأقل، بما في ذلك عملية ستقودها الرئاسة. وأعتقد أن جميع مشاريع القرارات التي ما زالت تتطلب بعض الوقت للتشاور بشأنها سيتعين تناولها

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

نزع السلاح النووي. وفيما يتعلق بالشفافية في تدابير نزع السلاح النووي، لا يشير المشروع إلى حقيقة أن الشفافية النووية ترتبط بالمناخ الدولي للسلام والاستقرار والثقة وبنبغي النظر فيها ضمن عملية التفاوض على نزع السلاح النووي. علاوة على ذلك، فإن مفهوم وتعريف الأسلحة النووية غير الاستراتيجية الواردين في مشروع القرار ليسا واضحين.

سنمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.23، المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية"، لأنه لا يذكر بعض المبادئ الأساسية لنزع السلاح النووي. علاوة على ذلك، فإن تنفيذ بعض التدابير التي يقترحها سابق لأوانه في الحالة الدولية الراهنة.

السيد كارييدو توماس (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أعلن تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/59/L.22، "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي".

إن إسبانيا دولة ملتزمة بالسلام التزاما ثابتا وتنفذ التزاماتها في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. وتعتبر إسبانيا هذين المفهومين والهدفين - أي نزع السلاح وعدم الانتشار - مترابطين بشكل لا انفصام فيه، فهما يعززان كلاهما الآخر بوصفهما جزءا من الجهد المبذول لتحقيق الهدف الأوسع نطاقا المتمثل في السلم والأمن الدوليين.

من هذا المنطلق، تتبع إسبانيا دائما سياسة مسؤولة ومتوازنة تماما تتسق مع التزاماتها الأمنية الدولية والإقليمية. والدليل الآخر على ذلك الالتزام بالسلام ونزع السلاح وعدم الانتشار النوويين قرار إسبانيا هذا العام بأن تقدم، لأول مرة بشأن هذا النص، مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.23، بشأن "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". ولقد أيدنا دائما مشاريع القرارات السابقة

في سياق وجهات نظر الصين وسياساتها الأساسية المتعلقة بنزع السلاح النووي.

تؤيد الصين دائما الحظر التام للأسلحة النووية والتدمير الكامل لها. ونعتقد أن الأمور التالية أساسية في عملية تعزيز ذلك الهدف. ينبغي لجميع تدابير نزع السلاح النووي - بما فيها الخطوات المؤقتة - أن تتسق مع مبدأ الحفاظ على الاستقرار الاستراتيجي العالمي والأمن غير المنقوص لجميع البلدان. وينبغي للبلدان الحائزة لأكثر الترسانات النووية وأكثرها تطورا أن تقوم بتخفيضات إضافية كبيرة لتلك الترسانات بطريقة يمكن التحقق منها ولا رجعة فيها، مما يهيئ الظروف المؤاتية لنزع كامل للسلاح النووي. وينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتعهد بعدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية وينبغي أن تلتزم دون شروط بعدم استعمال الأسلحة النووية ضد المناطق الخالية من الأسلحة النووية. ومن شأن منع عسكرة الفضاء الخارجي ومنع حدوث سباق تسلح فيه أن يساعد على تعزيز عملية نزع السلاح النووي.

إننا ندعم الجوهر الرئيسي والهدف والمضمون لمشروع القرار A/C.1/59/L.26/Rev.1 ومشروع القرارين الآخرين، فهي مشاريع تهدف إلى تعزيز نزع السلاح النووي وتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية في وقت قريب. ولكنها لا تعكس بعض النقاط الأساسية التي ذكرتها. لذلك هناك ما يبرر المزيد من التحسينات.

سنصوت مؤيدين لمشروع القرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي". ومع ذلك، لدينا تحفظات على بعض أجزاء النص. على سبيل المثال، لا يعكس النص حقيقة أن عدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي من شأنهما أن يساعدا على تعزيز عملية

تتصور إمكانية التطوير الإضافي لنظام التحقق منها. وبناء عليه قرر وفدي الامتناع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.23.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): نشرع الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/59/L.19/Rev.1، المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية".

أعطي الكلمة الآن لأمانة اللجنة.

السيدة ستاوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/59/L.19/Rev.1، المعنون "الأمن الدولي لمنغوليا ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية". قدم ممثل منغوليا مشروع القرار في الجلسة الخامسة عشرة للجنة، التي عُقدت في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وترد قائمة مقدمي مشروع القرار في الوثيقتين A/C.1/59/L.19/Rev.1 و A/C.1/59/INF/2 Add.3. علاوة على ذلك، أصبحت الآن الولايات المتحدة الأمريكية من مقدمي مشروع القرار A/C.1/59/L.46.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): طلب مقدمو مشروع القرار A/C.1/59/L.19/Rev.1 أن تعتمد اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.19/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تتخذ اللجنة الآن إجراء بشأن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي". وقبل الشروع في النظر في مشروع القرار ككل، طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٢ من المنطوق.

بشأن هذا الموضوع، حيث اعتبرناها متوازنة وعلى الأرجح تسفر عن توافق آراء عالمي.

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/59/L.22 بشأن التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي، تود إسبانيا أن تشيد بالجهود البناءة التي يبذلها ائتلاف البرنامج الجديد، وتنسقها السويد هذا العام، وهي الجهود التي أفضت إلى مشروع القرار هذا. إن مشروع القرار هذا يمثل خطوة في الاتجاه الصحيح نحو صياغة نص أكثر توازنا وقابلية للتطبيق ومن الأرجح أن يحظى بتوافق آراء عالمي. ولكن تشعر إسبانيا أنه ما زال هناك مجال لتحسين النص الحالي ونشعر، نظرا لاعتبارات الوقت، أن الوقت غير مناسب لإعادة النظر في امتناعنا عن التصويت.

السيد باعدي - نجاد (إيران) (تكلم بالانكليزية): أخذت الكلمة لأعلن تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/59/L.23، المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". ويتشاطر وفدي روح مشروع القرار ويتفق مع عناصر في أجزاء من الديباجة والمنطوق. لذلك أيدنا مشاريع قرارات مماثلة في أعوام ماضية، بما في ذلك العام الماضي.

قدم وفد اليابان هذا العام، بدون مشاورات مسبقة بشأن مشروع القرار الجديد، ما يقرب من ٢٠ فقرة موضوعية جديدة ومقترحات أخرى، لدى العديد منها آثار هامة وواسعة النطاق على جدول الأعمال والمفاوضات الحالية لترع السلاح، خاصة الآن ونحن على مشارف المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥. على سبيل المثال، الفقرة ٨ من المنطوق تؤكد أهمية تطوير نظام التحقق من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وهذا أمر لا يمكن فهمه. فحيث أن معاهدة الحظر هذه لم تدخل بعد حيز النفاذ، من الصعب أن

طُلب إجراء تصويت منفصل.

أعطيت الكلمة لأمانة اللجنة لإجراء التصويت.

السيدة ستاوت (أمانة اللجنة) (تكلمت

بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي". قدم ممثل السويد مشروع القرار في الجلسة الحادية عشرة للجنة، التي عُقدت في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وترد قائمة مقدمي مشروع القرار في الوثائق A/C.1/59/L.22 و A/C.1/59/INF/2/Add.2 و Add.3.

تشرع اللجنة الآن في إجراء تصويت منفصل على

الفقرة ٢ من المنطوق، ونصها كما يلي:

"تدعو أيضا جميع الدول إلى بذل كل الجهود الممكنة لتحقيق تقييد الجميع بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ودخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ في وقت مبكر".

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية

الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سנגافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

فرنسا، الهند، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

بوتان، موريشيوس، موناكو، باكستان،
أوزبكستان.

تقرر الإبقاء على الفقرة ٢ من منطوق مشروع
القرار A/C.1/59/L.22 بأغلبية ١٥٣ صوتاً مقابل ٤ أصوات،
مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): نبت الآن في مشروع
القرار A/C.1/59/L.22 ككل. طُلب إجراء تصويت مسجل.
أعطى الكلمة الآن لأمانة اللجنة.

السيدة ستوت (أمانة اللجنة) (تكلمت
بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار
A/C.1/59/L.22 في مجموعه.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا
وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان،
جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس،
بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا،
البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو،
بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس
الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو،
كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية الكونغو
الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية،
إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية،
إريتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، ألمانيا،
غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا،
هايتي، هندوراس، إندونيسيا، إيران (جمهورية -
الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا، اليابان،

الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان،
لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية،
ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا،
ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك،
منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، هولندا،
نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج،
عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،
باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا،
جمهورية مولدوفا، رواندا، سانت لوسيا، سانت
فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو،
المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون،
سنگافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا،
السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،
الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي،
توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا،
أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا
المتحدة، أوروغواي، فزويلا، فييت نام، اليمن،
زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

فرنسا، إسرائيل، لاقتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة
الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

أستراليا، بيلاروس، البوسنة والهرسك، بلغاريا،
كرواتيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا
الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، إستونيا، جورجيا،
اليونان، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إيطاليا، موناكو،
بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، صربيا

جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، نيبال، هولندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سנגافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

المعارضون:

الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.22 بأسره بأغلبية ١٣٥ صوتاً مقابل ٥، وامتناع ٢٥ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): نشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.23، المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". طلب إجراء تصويت مسجل. أعطي الكلمة إلى أمينة اللجنة.

السيدة ستوت (أمينة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.23، المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". وكان مندوب اليابان قد عرض مشروع القرار في الجلسة ١١ للجنة والتي عقدت في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثائق A/C.1/59/L.23 و A/C.1/59/INF.2 و Addendum.1 و 2 و 3. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت أوزبكستان وزامبيا وغينيا - بيساو وساموا من مقدمي مشروع القرار.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك،

الممتنعون عن التصويت:

بوتان، البرازيل، الصين، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، مالطة، المكسيك، ميانمار، نيوزيلندا، باكستان، جنوب أفريقيا، السويد.

”تشدد مرة أخرى على ما خلصت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع بأن هناك التزاما قائما بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بكافة جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة“.

أجري تصويت مسجل.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.23 بأغلبية ١٥١ المؤيدون:

صوتا مقابل ٢، وامتناع ١٦ عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.39، المعنون ”متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها“.

طلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ من المنطوق؛ كما طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة إلى أمينة اللجنة.

السيدة ستوت (أمينة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.39 المعنون ”متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها“. وكان ممثل ماليزيا قد عرض مشروع القرار في الجلسة ١١ للجنة والتي عقدت في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثائق A/C.1/59/L.39 و A/C.1/59/INF.2 و Addenda.1 و 2 و 3 و 5. وبالإضافة إلى ذلك، أصبحت تيمور - ليشتي وجامايكا والكويت أيضا من مقدمي مشروع القرار.

تشرع اللجنة الآن في إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١ من المنطوق والتي نصها ما يلي:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا،

السيدة ستوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.39 بأسره.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلند،

نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، رواندا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل، الاتحاد الروسي، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

بيلاروس، فرنسا، لاتفيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوزبكستان.

اعتمدت الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار A/C.1/59/L.39 بأغلبية ١٥٦ صوتا مقابل ٣، وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.39 بأسره. طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة إلى أمانة اللجنة.

لقد تحسن مشروع القرار الذي قدمه، تحالف البرنامج الجديد تحسنا كبيرا مقارنة بقرار العام الماضي ٥٨/٥١، المعنون "نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: خطة جديدة"، حيث يوفر نهجاً جديدة صوب نزع السلاح النووي.

إن اليابان لا تتفق بالضرورة مع جميع النقاط الواردة في مشروع القرار. ومع ذلك، فإننا نؤيد أهدافه العامة بغية إيجاد مناخ موات لترع السلاح النووي استعداداً للمؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥. ولذلك، قررنا تأييد مشروع القرار.

وأود الآن أن أعلن تصويت اليابان على مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.39 المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولي بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها". بادئ ذي بدء، نقدر حق التقدير موقف ماليزيا المخلص والتزامها الراسخ فيما يتعلق بهدف تحقيق نزع السلاح النووي، الذي أدى إلى اقتراح مشروع القرار A/AC.1/59/L.39. وتعتقد اليابان أيضاً بأن استخدام الأسلحة النووية - نظراً لقوتها الهائلة على التسبب في الدمار وفي موت وإصابة بني البشر - يتعارض تماماً مع الروح الإنسانية الأساسية التي يهتدي بها القانون الدولي وتوفر له أساسه الفلسفي. ولذلك، نود أن نؤكد أن الأسلحة النووية يجب ألا تستخدم مرة أخرى أبداً وأنه ينبغي بذل جهود متواصلة لجعل العالم خالياً من الأسلحة.

إلا أن فتوى محكمة العدل الدولية، التي يتطرق إليها مشروع القرار هذا، تبرهن بوضوح تعقيد الموضوع. وتؤيد اليابان الرأي الجماعي لقضاة محكمة العدل الدولية فيما يتعلق بالالتزام الحالي بموجب القانون الدولي بالسعي إلى نزع السلاح النووي وإنهاء المفاوضات بشأن تلك القضية بنية حسنة.

تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، تونس، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

ألبانيا، بلجيكا، بلغاريا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لا تيفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، البوسنة والهرسك، كندا، كرواتيا، قبرص، إستونيا، فنلندا، جورجيا، اليابان، كازاخستان، ليختنشتاين، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، صربيا والجبل الأسود، سويسرا، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.39 بأسره بأغلبية ١١٨ صوتاً مقابل ٢٨، مع امتناع ٢١ عضواً عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن إلى الممثلين الذين يودون تحليل تصويتهم أو موافقهم بشأن مشاريع القرارات التي اعتمدها منذ قليل.

السيد ماين (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن موقف اليابان بشأن مشروع القرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي"، الذي صوتت اليابان مؤيدة له.

ويقترَب الآن موعد انعقاد المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥، ونعتقد أن الوقت قد حان لكي ننظر إلى المستقبل وأن نعمل معا لكي ندفع إلى الأمام بأهدافنا المشتركة. وإن تحالف البرنامج الجديد مستعد للتعاون مع اليابان والمقدمين الآخرين لبلوغ تلك الغاية؛ وإننا نتطلع إلى القيام بذلك.

السيد ساندروز (هولندا) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن آخذ الكلمة بالنيابة عن بلجيكا ولكسمبرغ وهولندا، وكذلك ألمانيا والنرويج التي أعلنت تأييدها لتعلييل التصويت هذا على مشروع القرار A/C.1/59/L.39 المعنون "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها".

ونؤيد الاستنتاج الإجماعي في فتوى محكمة العدل الدولية بوجود التزام بالسعي بحسن نية إلى إجراء وإكمال مفاوضات تؤدي إلى نزع السلاح النووي في جميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة. ولذلك السبب صوتنا تأييدا للفقرة ١ من منطوق مشروع القرار.

ولكن على الرغم من أننا نؤيد الرأي بأن الهدف النهائي لزع السلاح النووي هو القضاء التام على الأسلحة النووية، لا يمكننا أن نؤيد مشروع القرار برمته. ونأسف لأن مشروع القرار هذا يشير إلى عنصر واحد من فتوى محكمة العدل الدولية. والفتوى لا تقبل التجزئة ويجب النظر فيها برمتها.

وبالإضافة إلى ذلك، نحن على اقتناع تام بأنه لا يمكن تحقيق نزع السلاح النووي إلا من خلال عملية تدريجية. وفي المؤتمر الاستعراضي السادس للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، اتفقت الدول الأطراف على مجموعة من التدابير العملية في ذلك الصدد. وينبغي أن يركز المجتمع الدولي الآن على تنفيذها.

وتعتقد اليابان اعتقادا راسخا بأننا يجب أن نتخذ تدابير ملموسة لتحقيق تقدم متواصل خطوة خطوة فيما يتعلق بمنع الانتشار النووي ونزع السلاح النووي. وفي ذلك السياق، نعتقد أنه من السابق لأوانه مطالبة جميع الدول بأن تفي فوراً بهذا الالتزام بالبدء في مفاوضات متعددة الأطراف تؤدي إلى إبرام المبكر لاتفاقية تحظر تطوير وإنتاج واختبار ونشر وتكديس ونقل واستخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. ونعتقد بأن التقدم المتواصل التدريجي هذا ينبغي إحرازه قبل البدء في المفاوضات التي يهيب مشروع القرار A/C.1/59/L.39 بجميع الدول أن تبدأ بها. ولهذا السبب امتنعت اليابان عن التصويت على مشروع القرار.

أخيراً، تواصل اليابان تشجيع جميع الجهود الهادفة إلى المضي قدماً في نزع السلاح النووي.

السيدة بورسرين بونير (السويد) (تكلمت بالانكليزية): آخذ الكلمة لكي أتكلم تعليلاً للتصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.23. وأفعل ذلك بالنيابة عن تحالف البرنامج الجديد - أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا والسويد والمكسيك ومصر ونيوزيلندا. لقد امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار.

يؤمن تحالف البرنامج الجديد بأن من الأساسي الحفاظ على كامل الالتزامات التي قطعت في المؤتمرين الاستعراضيين لعامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ للدول الأعضاء في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبالصيغة التي تم الاتفاق عليها بها. ثمة بعض الاختلافات في التفسير في ذلك الصدد هي السبب في امتناعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.23. وفي الوقت نفسه، فنحن نعلم ونقدر أن اليابان ومقدمين آخرين يتشاطرون أهدافنا ومقاصدنا فيما يتعلق بزع السلاح النووي.

وتدمير جميع أسلحتها النووية، بما في ذلك داخل إطار معاهدة موسكو المعنية بالتخفيضات الاستراتيجية للأسلحة الهجومية التي بدأ سريانها في العام الماضي. وإن مشروع القرار الحالي يفتقر إلى أي إشارة إلى ذلك.

تلك بعض من الأسباب التي أدت إلى امتناع الاتحاد الروسي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.22 بشأن التعجيل في تنفيذ التزامات نزع السلاح النووي.

السيد ريفاس (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): في ما يتعلق بالفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار A/C.1/59/L.22، وكذلك الفقرة الثامنة عشرة من الديباجة والفقرة ٣ (أ) من منطوق مشروع القرار A/C.1/59/L.23، حيث تم ذكر معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، تود كولومبيا أن تكرر تأكيد ما قالت في بيانات أخرى تعليلاً لتصويتها على مشاريع القرارات المقدمة في العام الماضي بشأن بنود جدول الأعمال نفسها.

وفقاً للقانون الدولي ولدستور كولومبيا السياسي الصادر عام ١٩٩١، إن الالتزامات التي نتعهد بها في المعاهدات التي يوقعها بلدنا لا تكون ملزمة إلا من وقت حدوث التصديق عليها. وقد أدلت كولومبيا بذلك علناً، وبطريقة شفافة، خلال فترة أربع سنوات أمام الأمانة التقنية المؤقتة لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وأمام اللجنة التحضيرية للمعاهدة وهيئاتها الفرعية.

وتعيد كولومبيا من جديد تأكيد التزامها بالمعاهدة وستواصل اقتراح نُهج تستهدف التغلب على مثل تلك العوائق الدستورية، في سبيل الإسهام في أعمال اللجنة التحضيرية، قبل التصديق على تلك المعاهدة.

ونحن نقدر الاهتمام الذي أبداه عدد من الدول بإيجاد حلٍ لتلك العوائق، يسمح بالتصديق على المعاهدة في أقرب وقت ممكن - وهو أمر نتوق إليه. والمقترحات التي

السيد فاسلييف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): طلبتُ الكلمة لكي أعلل تصويتنا على مشروع قرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي".

إننا نقدر جهود الدول الأعضاء في برنامج التحالف الجديد وإعدادها للدورة الحالية للجمعية العامة نصاً أكثر إيجازاً وتوازناً لمشروع القرار بشأن نزع السلاح النووي بغية زيادة التأييد المقدم له. والواقع أن بعض القضايا الخلافية التي أحاطت بمشروع قرار العام الماضي لم تظهر هذا العام. ولسوء الطالع، فإن النص تم اختصاره أيضاً على حساب عدد من الأحكام المهمة الواردة في مشروع قرار العام الماضي. وأنا أشير على وجه الخصوص إلى الأحكام المتعلقة بالرابطة الوثيقة بين الأسلحة الاستراتيجية الهجومية والدفاعية وأهمية منع نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي.

إن روسيا تنفذ بدقة جميع التزاماتها لتقليل مخزوناتنا من الأسلحة النووية. ومع ذلك، يصعب علينا أن نتفق مع فكرة تسريع عملية نزع السلاح النووي. وفي العديد من المناسبات - بما في ذلك أثناء الدورة الحالية للجنة الأولى - استرعينا الانتباه إلى الأسباب التي تجعل نزع السلاح النووي عملية يجب إجراؤها بصورة تدريجية على أساس من نهج شامل، مع احترام مبدأ الأمن المتساوي لجميع الدول، من دون أي تسرع مصطنع. وقد أيدت روسيا وستواصل تأييد المقترحات الواقعية والمتوازنة في ذلك الصدد - على سبيل المثال، المقترحات الواردة في مشروع القرار A/C.1/59/L.23، المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية".

وخلافاً عن نص العام الماضي فإن نص مشروع القرار A/C.1/59/L.22 لا يذكر أي تقدم في مجال نزع السلاح النووي. مع ذلك، ومثلما أوضحنا، فإن روسيا تضطلع بجهود متسقة حثيثة جهيدة باهظة التكلفة لتقليل

وثمة إشارات إلى الخطة الجديدة واردة في عنوان المجموعة المقدم في إطارها مشروع القرار: "نزع السلاح العام الكامل: نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: خطة جديدة". وقد ترغب ممثلة السويد في أن تضيف شيئاً إلى ذلك. وأظن أن عنوان النص الانكليزي وعنوان النص الإسباني متطابقان.

السيدة بومر (السويد) (تكلمت بالانكليزية): أقدر كثيراً، اهتمام زميلي الهندي بهذا الموضوع. وأخشى أنه على حق تماماً. فالعنوان، عند تقديم الوثيقة، كان على نحو ما قاله هو. وأدخلت تعديلات أثناء المعالجة التقنية التي قامت بها الأمانة. وقررنا ألا نعترض وأن نجري تنقيحاً، فكان ثمة تعديل عند توزيع مشروع القرار وبذلك أصبح النص هو النص البادي في مشروع القرار الذي أخذ به اليوم.

السيد براساد (الهند) (تكلم بالانكليزية): هُنيئاً مقدمي الوثيقة A/C.1/59/L.21 إذ اختصروا مشروع قرارهم اختصاراً شديداً وأزالوا كثيراً من الاقتراحات الوصفية التي لم تكن جوهرية بالنسبة للهدف الرئيسي لمشروع القرار وهو أمرٌ نشاطره.

إن الهند تعتقد أن التحركات نحو إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية يجب أن تركز على توافق الآراء السائد، الوارد في برنامج عمل الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية الأولى المكرسة لنزع السلاح والتي كانت جميع الدول الأعضاء وقتئذٍ في الأمم المتحدة أطرافاً، فيها. وهذا النهج لا يزال غير منعكس تماماً، في الوثيقة A/C.1/59/L.22. ونظراً لأن مشروع القرار يسعى إلى إيجاد عالم خالٍ من الأسلحة النووية فإننا كنا نفضل أن يتضمن النص إشاراتٍ إلى عدم البدء باستعمال الأسلحة النووية وكذلك إلى خفض المخاطر النووية، بما في ذلك من خلال تدابير مثل إلغاء حالة التأهب.

قدمناها والرامية إلى التغلب على هذه المشكلة لا تزال قيد المناقشة في سياق اللجنة التحضيرية للمعاهدة وهيئاتها الفرعية، في مشاور مع الأمانة التقنية المؤقتة. ونحن نأمل أن تؤدي هذه المناقشات إلى حلٍ مبكر لتلك المشكلة التي تواجه كولومبيا بحيث تتمكن من التصديق على المعاهدة.

السيد براساد (الهند) (تكلم بالانكليزية): إني أتكلم تعليلاً لتصويت الهند على ثلاثة قرارات في إطار المجموعة ١ - A/C.1/59/L.22، A/C.1/59/L.23، A/C.1/59/L.19/Rev.1.

وقبل أن أفعل ذلك، ألتمس الحصول على إيضاح من الرئيس، وإذا لزم الأمر من وفد السويد عن طريق الرئيس، بشأن عنوان القرار A/C.1/59/L.22. ظننت أنني سمعت زميلتي السويدية تقول، عند عرض مشروع القرار، أن العنوان هو: "نحو عالم خالٍ من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ التزامات نزع السلاح النووي". بيد أن الوثيقة A/C.1/59/L.22 لا تتضمن إلا عبارة "التعجيل بتنفيذ التزامات نزع السلاح النووي".

والورقة غير الرسمية رقم ٣ والورقة غير الرسمية 3/Rev.1 المتضمنتين برنامج اليوم واللذين زودتنا الأمانة بهما، تذكران أن مشروع القرار عنوانه "خطة جديدة" إلى ما هنالك. لا نعرف من أين جاء ذلك لأننا لا نعتقد أن هناك خطة جديدة. وكنت أفضل ما قالته زميلتي السويدية في بيانها. فهل يستطيع الرئيس أن يوضح الأمر؟

الرئيس (تكلم بالإسبانية): بكل سرور. وسأحاول أن أعطي ممثل الهند إجابة، ويمكن لممثلة السويد أن تكون أشد تحديداً، إذا شئت ذلك. لقد أخذت الحيلة بقراءة النصين المنقحين بالانكليزية والإسبانية، وكلاهما يحمل العنوان نفسه "التعجيل بتنفيذ التزامات نزع السلاح النووي".

أقرت بدون تصويت. فالهند تقيم علاقات على أقصى درجة من الصداقة والإخاء مع منغوليا، وترحب بالخطوات الكثيرة التي اتخذتها منغوليا لتعزيز وضعها كبديلٍ خالٍ من السلاح النووي.

ونلاحظ أن منغوليا قد حصلت على مساندة وعلى تأكيدات بالأمن لذلك الوضع، من دول أعضاء وخصوصاً، الدول الحائزة للأسلحة النووية. ونلاحظ أيضاً، أن منغوليا تسعى إلى إضفاء الطابع المؤسسي على أراضيها، كمنطقة خالية من الأسلحة النووية، على المستوى الدولي.

إن الهند تحترم تماماً الاختيار الذي قامت به منغوليا، وهي على استعداد لأن تستجيب، حيثما يطلب منها ذلك، بأقصى قدر ممكن من الدعم والالتزام، لمركز منغوليا بوصفها دولة خالية من الأسلحة النووية.

السيد هاينسبيرغ (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن تصويتنا على مشروع القرارين A/C.1/59/L.22 و A/C.1/59/L.23.

أولاً، سأتناول مشروع القرار A/C.1/59/L.22 المعروض من ائتلاف البرنامج الجديد، والمعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بزع السلاح النووي". لقد صوتت ألمانيا مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/59/L.22. وتشير ألمانيا إلى الالتزام الذي قطعتة منظمة حلف شمال الأطلسي على نفسها بتعزيز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي تشكل حجر الزاوية لعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، وبضمان الامتثال الكامل للمعاهدة من جانب جميع الدول الأطراف فيها.

منذ انتهاء الحرب الباردة، اتخذت منظمة حلف شمال الأطلسي خطوات بعيدة المدى لتكييف الوضع العام لاستراتيجيتها وسياستها وحالة قواتها، وقللت بصورة جوهرية اعتمادها على القوات النووية. كما قامت دول

ونعتقد أيضاً، أن الجهود الرامية إلى إيجاد عالمٍ خالٍ من الأسلحة النووية ستكون خاضعة، لقيود فعلية من جراء عدم المساواة ووجود الإطار التمييزي للالتزامات الواردة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ولذا، فالحاجة بدلاً، من ذلك تقتضي التحرك قدماً نحو نظامٍ للأمن الدولي أشد استدامة، يقوم على أساس مبدأ الأمن المتساوي والمشروع للجميع.

ولتلك الأسباب صوت الوفد الهندي ضد الفقرة ٢ من المنطوق، وامتنع عن التصويت على مشروع القرار ككل.

وأنقل الآن إلى مشروع القرار A/C.1/59/L.23 "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". وعلى الرغم من أن الهند توافق تماماً، على الهدف الأساسي لمشروع القرار - الإزالة الكاملة للأسلحة النووية - إلا أن الوفد الهندي صوت ضده بسبب ما بدا لنا من وسائل مغلوبة موصى باستعمالها لتحقيق ذلك الهدف.

وتوافق الهند أيضاً، على أن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي متداخلان ويعزز كل منهما الآخر. بيد أننا نعتبر أن مبادئ عدم الانتشار، كما ترد في معاهدة عدم الانتشار، هي مبادئ تمييزية. وعلاوة على ذلك، فإن الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار تهيئ بالهند الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية. إن ذلك أمر غير واقعي وغير مقبول. والهند مستعدة أن تتجاوز هذا النقاش المسبب لانقسات وأنها تظل ملتزمة بالعمل على إيجاد أمنٍ متساوٍ ومشروع للجميع، من خلال نزع سلاح عالمي.

والآن كلمة موجزة عن A/C.1/59/L.19. إن الهند تؤيد تماماً، مشروع القرار بشأن وضع منغوليا الدولي من حيث الأمن والخلو من السلاح النووي، وهي الوثيقة التي

أجل الجهود المنهجية والتدريجية المبذولة لتنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وفقا لما اتفق عليه في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وذلك لأن مشروع القرار لا يعكس تلك الخطوات على نحو كامل.

إن ذلك يمثل نقطة الضعف في مشروع القرار ويبرر الشواغل التي أثّرت في السنوات الماضية. وفي ضوء الالتزام الواضح بقضية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي المعرب عنه في مشروع القرار، والذي نشاطر فيه تماما، صوتت ألمانيا مؤيدة لمشروع القرار. ومع ذلك، ينبغي أن نؤكد مرة أخرى هذا العام أننا لا نفسّر الاقتباس الانتقائي في مشروع القرار على أنه تحوّل عن الالتزام الشامل الذي قطعته الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على نفسها بتنفيذ النتائج التي خلصت إليها الوثيقة الختامية بكاملها.

السيد فاسلير (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): يأخذ وفد سويسرا الكلمة لتعليل تصويته على مشروع القرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي". لقد صوتت سويسرا مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/59/L.22. وهي إذ تقوم بذلك هذا العام فإنها تقبل بما يهدف إليه مقدمو مشروع القرار من تعديل لمضمونه، بتجنب عدد من القضايا الخلافية من أجل الحصول على أكبر تأييد لنص المشروع. ونأمل أن يساعد هذا على تهيئة الظروف المواتية لعقد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية من أجل التوصل إلى نتائج هامة.

وما زلنا نؤيد اتخاذ نهج واقعي وعملي فيما يتعلق بترع السلاح وعدم الانتشار النووي، وإن موقف سويسرا تجاه مشروع القرار لا يعكس أي تغيير في مبادئنا بشأن هذه المسألة.

الحلف بتخفيض ما تملكه من أسلحة نووية ونظم إيصالها بدرجة كبيرة. وفي الوقت ذاته، فإن استمرار وجود قوات نووية ضخمة خارج الحلف يشكلّ عنصرا مهما يجب أن يأخذه الحلف في الاعتبار في صيانة الأمن والاستقرار في المنطقة الأوروبية الأطلسية، على أساس مفهومها الاستراتيجي.

وتعتقد ألمانيا أن جهود نزع السلاح وجهود عدم الانتشار يجب أن تسير جنبا إلى جنب. وإن نزع السلاح النووي يرتبط بشكل وثيق بعدم الانتشار. وإذا تصوت ألمانيا مؤيدة لمشروع القرار A/C.1/59/L.22 فإنها تشعر بأن من واجبها التأكيد على شواغلها البالغة فيما يتعلق بالخطر الذي يشكله انتشار أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها.

وسأقوم الآن بتعليل تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/59/L.23، الذي عرضته اليابان بشأن "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". وتشارك ألمانيا في الالتزام الكامل بقضية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، ولا سيما تنفيذ جميع الدول الأطراف التزاماتها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تنفيذا كاملا. وما زالت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تمثل حجر الزاوية لنظام عدم الانتشار النووي والأساس الضروري لترع السلاح النووي. وتشكّل الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واعتمادها بتوافق الآراء، خطوة هامة بالنسبة للمعاهدة، وبالنسبة لنظام عدم الانتشار النووي برمته. ونحن نولي أهمية خاصة للتنفيذ التدريجي والكامل للخطوات العملية الواردة في الوثيقة الختامية، لأنها تقودنا إلى نزع السلاح النووي.

ولسوء الحظ، أن مشروع القرار A/C.1/59/L.23 يترك الباب مفتوحا أمام احتمالات إساءة التفسير، فيما يتعلق بالالتزام بالتنفيذ الكامل للخطوات العملية المتخذة من

هذا العام. ولم يفعل ذلك في هذا العام على الرغم من حقيقة أن المعاهدة تلزم الولايات المتحدة والاتحاد الروسي بتخفيض ترسانتيهما النوويتين ببضعة آلاف من الرؤوس النووية خلال العقد القادم.

إن التزاماتنا في ميدان نزع السلاح النووي وعدم الانتشار تظل راسخة وتقوم على أساس معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وإذا تحول أنظارنا إلى المؤتمر الاستعراضي القادم لعدم الانتشار، الذي سيعقد في نيويورك في الربيع، نأمل أن يساعد الحوار الجاري بين الدول الأطراف في المعاهدة على ضمان أن يؤدي التقدم المحرز في المؤتمرات الاستعراضية السابقة إلى المزيد من تعزيز المعاهدة التي تمثل حجر الزاوية للنظام العالمي لعدم الانتشار ونزع السلاح.

السيد الحريري (الجمهورية العربية السورية): يود وفدي بلادي أن يشرح تصويته على مشروع القرار A/C.1/59/L.23، المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". وانطلاقاً من دعمنا الكامل للجهود التي تبذل في سبيل تحقيق نزع السلاح النووي فقد أيدنا مشروع القرار المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". ولكننا نود أن نسجل تحفظنا على ما ورد في مشروع القرار من إشارات نراها تبتعد عن هدف نزع السلاح النووي وتضعف الجهود المبذولة في هذا الاتجاه.

إن عدم التطرق إلى ما تضمنته الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ في الفقرة ٣ من منطوق هذا المشروع، والاقتصر في التأكيد على ما ورد في مؤتمر عام ١٩٩٥، يدفع للتساؤل حيال سلامة النية في تحقيق نزع سلاح نووي حقيقي، بالإضافة إلى أننا نرى أن المشروع يفتقر إلى التأكيد على مبادئ أساسية لترع السلاح النووي وتحقيق عالمية معاهدة عدم الانتشار النووي.

وفي الختام، أكدت سويسرا في عدة مناسبات على أهمية التنفيذ الحسن للالتزامات القائمة في مجالي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، وسنستمر في القيام بذلك.

السيد ريفاسو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أدلي بهذا البيان بالنيابة عن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا، وذلك لتعجيل تصويتنا معارضين لمشروع القرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي". لقد طُرحت نصوص مشابهة على مدى عدة سنوات وكانت تحتوي على بعض العناصر المهمة التي نؤيدها. بيد أنه حينما عُرض مشروع القرار بشأن هذه المسألة في العام الماضي، كان من دواعي أسفنا أن نلاحظ أن النص كان يتضمن أيضاً كثيراً من العناصر التي لا تحظى بتوافق الآراء، ولذلك لم تحظ بقبول المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا.

وإننا نلاحظ أن النص الذي قُدم هذا العام يعكس نهجاً أكثر واقعية، ولكنه يحتوي على عناصر لا يمكننا قبولها. ولا يعكس العنوان الجديد التقدم المحرز في مجال نزع السلاح النووي. كما لا يأخذ مضمون القرار بعين الاعتبار بشكل كاف المدى الكامل للالتزاماتنا جميعاً في مجال عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي.

وكما بيّنا في تعليل تصويتنا على مشروع قرار العام الماضي، ما زالت المملكة المتحدة والولايات المتحدة وفرنسا ملتزمة التزاماً كاملاً بالوفاء بالتزاماتها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وقد اتخذنا خطوات مهمة في مجال نزع السلاح النووي ونؤيد إجراء التخفيضات في الأسلحة النووية على المستوى العالمي. ولسوء الحظ لم يأخذ مشروع القرار في الاعتبار على النحو الكافي التقدم المحرز في ذلك المجال. وبينما ذكر قرار العام الماضي معاهدة موسكو، فإنه لم يتم ذكرها في قرار

كما فعلت نصوصه المكررة السابقة، على أهمية التوقيع العاجل والمصادقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بغية تحقيق دخولها حيز النفاذ في وقت مبكر. إن الولايات المتحدة لا تؤيد معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ولن تصبح طرفاً فيها. وبالإضافة إلى ذلك، يدعو مشروع القرار إلى التفاوض في مؤتمر نزع السلاح لوضع معاهدة يمكن التحقق منها بصورة فعالة لوقف إنتاج المواد الانشطارية. ومع أن الولايات المتحدة تستمر في تأييدها للتفاوض في مؤتمر نزع السلاح على وضع مثل هذه المعاهدة، إلا أن استعراضنا الداخلي خلص إلى أنه لا يمكن جعل هذه المعاهدة قابلة للتحقق بصورة فعالة. ونحن لا نشك في النوايا الحسنة للمشاركين في تقديم مشروع القرار A/C.1/59/L.23، وخاصة في ضوء الجهود الواضحة التي بذلت لجعل لغة المشروع أكثر توازناً مما كانت عليه في الصيغ السابقة. ولكن للأسباب التي قدمتها، اضطرت الولايات المتحدة مرة أخرى إلى أن تصوت ضد مشروع القرار.

السيد لو (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن تصويتنا على مشروع القرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي".

لقد غير وفدي موقفه من الامتناع إلى التأييد في هذا العام. فبالمقارنة بمشروع القرار المقدم في العام الماضي، الذي تضمن بعض العناصر التي لم يوافق عليها بلدي، فإن مشروع قرار هذا العام المقدم من ائتلاف البرنامج الجديد ينحو منحى أكثر توازناً وواقعية. وبالإضافة إلى ذلك، يبرز مشروع القرار مجالات محددة فيما يتعلق بترع السلاح النووي، يوليها وفدي أهمية خاصة، بما في ذلك الامتناع العالمي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ودخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ في وقت مبكر، وبدء التفاوض على وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية.

ويأمل وفد بلادي أن يتم تصحيح الطريق ليصبح في الاتجاه الصحيح مستقبلاً.

السيد إلهي (باكستان) (تكلم بالانكليزية): يود وفدي أن يعبر عن تقديره للمشاركين في تقديم مشروع القرار A/C.1/59/L.22، المعنون "التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي"، على التعديلات التي أجروها على مشروع قرار هذا العام. وتمثل تلك التعديلات تحسناً كبيراً بالمقارنة بمشاريع القرارات المماثلة السابقة. ويدعو مشروع القرار إلى اتخاذ تدابير ذات مغزى لترع السلاح ويؤكد على دور مؤتمر نزع السلاح في هذا السياق. وتلك العناصر أيدتها باكستان على الدوام. وفي الوقت ذاته أزيلت من مشروع هذا العام العناصر التي اعترضنا عليها في السنوات الماضية. ولذلك، صوتت باكستان تأييداً لمشروع القرار، بينما امتنعت عن التصويت على الفقرة ٢ لأسباب معروفة جيداً.

وفيما يتعلق بالتصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.23، المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية" فقد امتنع وفدي عن التصويت. إن باكستان لا تتفق مع عدد من أحكام مشروع القرار. فهو يغالي في التأكيد على عدم الانتشار بدلاً من التأكيد على نزع السلاح النووي، وهو ما يشكل تراجعاً في هذا المجال الحيوي، ولا يمثل طريقاً إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وهو ما يفترض أن يمثل مشروع القرار. وبالإضافة إلى ذلك، لا نستطيع الموافقة على مضمون بعض فقرات الدياجية. وحقيقة أن عدة فقرات في مشروع القرار تتمحور حول أحكام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية جعلت من الصعب على باكستان أن تصوت تأييداً له. لهذه الأسباب امتنع وفدي عن التصويت.

السيد لويجس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): يشدد مشروع القرار A/C.1/59/L.23،

الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح". وأعطى الكلمة لأمينه اللجنة.

السيدة ستاوت (أمينه اللجنة) (تكلمت

بالانكليزية): تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.14، المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح". لقد تولى عرض مشروع القرار ممثل ماليزيا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في حركة عدم الانحياز، وذلك في الجلسة ١٥ بتاريخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر. ومقدمو مشروع القرار مذكورون في الوثيقة A/C.1/59/L.14. وبالإضافة إلى ذلك، أصبح الصومال وجامايكا الآن مقدمين لمشروع القرار.

في ما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/59/L.14، المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح" أود أن أسجل في المحضر البيان التالي بشأن الآثار المالية، بالنيابة عن الأمين العام.

بموجب الفقرات ١ و ٢ و ٣ من منطوق مشروع القرار، تقرر الجمعية العامة إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية، يعمل على أساس توافق الآراء، كي ينظر في الأهداف وجدول الأعمال، بما في ذلك إمكان إنشاء اللجنة التحضيرية، للدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لترع السلاح؛ وتطلب إلى الفريق العامل المفتوح باب العضوية عقد دورة تنظيمية لتحديد تاريخ دوراته الموضوعية عام ٢٠٠٦، وتقديم تقرير عن عمله، شاملاً ما يمكن تقديمه من توصيات موضوعية محتملة، قبل نهاية الدورة السنتين للجمعية العامة؛ وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في حدود الموارد الموجودة، إلى الفريق العامل المفتوح باب العضوية ما يلزم من المساعدة والخدمات لإنجاز مهامه.

ومع أننا نعتقد أنه ما زال هناك مجال لمزيد من التحسين في مشروع القرار، فقد قرر وفدي تأييد مشروع القرار، آخذاً بعين الاعتبار الجوانب الإيجابية التي أشرت إليها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): ننتقل الآن إلى مشروع

القرار الوحيد الوارد في المجموعة ٦ كما جاء في الورقة غير الرسمية رقم 3/Rev.1. لقد طلب مقدموه أن ينظر في مشروع القرار في جلسة مقبلة.

فإذا لم أسمع اعتراضاً على هذا الطلب، ستنظر اللجنة في مشروع القرار يوم الاثنين، ١ تشرين الثاني/نوفمبر.

تنتقل اللجنة الآن إلى النظر في المجموعة ٧ "آلية نزاع السلاح".

أعطى الكلمة لممثل إسرائيل الذي طلب الكلام تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

السيد بار (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): أعتزم

تعليلاً للتصويت على مشروع القرار A/C.1/59/L.27/Rev.1، "تقرير مؤتمر نزاع السلاح".

لقد قررنا أن ننضم إلى توافق الآراء على مشروع القرار A/C.1/59/L.27/Rev.1 على الرغم من خيبة أملنا الناشئة عن النص الحالي الذي لا يبين المدى الكامل للعمل الذي تم في مؤتمر نزاع السلاح هذا العام. إن القضايا التي سميت "قضايا جانبية" نوقشت مناقشة واسعة في مؤتمر نزاع السلاح طوال العام. وللأسف أن هذه الحقيقة لا تنعكس في مشروع القرار المعروض علينا، ونود أن نعرب مرةً أخرى عن خيبة أملنا في ذلك الصدد.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تشرع اللجنة الآن في

البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.14، المعنون "عقد دورة

الرئيس (تكلم بالإسبانية): إن مقدمي مشروع القرار قد عبروا عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. فإذا لم أسمع اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة تريد أن تتصرف وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.14

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.24، المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا". أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة ستاوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.24، المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا". وقد تولى عرض مشروع القرار ممثل نيجيريا بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، وذلك في الجلسة ١٥ التي انعقدت بتاريخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر. ومقدمو مشروع القرار مذكورون في الوثيقتين A/C.1/59/L.24 و A/C.1/59/INF/2. وبالإضافة إلى ذلك، أصبح الآن الصومال من مقدمي مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): إن مقدمي مشروع القرار قد عبروا عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. فإذا لم أسمع اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة تريد أن تتصرف وفقاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.24

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/59/L.27/Rev.1، المعنون "تقرير مؤتمر نزع السلاح".

أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

وعملاً بالمطالب الآتية الذكر، من المتوقع أن يعقد الفريق العامل المفتوح باب العضوية أربعة اجتماعات في عام ٢٠٠٦ بنيويورك. وسوف تحدد التواريخ الصحيحة لتلك الاجتماعات في تشاور بين الأمانة وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، بشرط توفر مرافق وخدمات المؤتمرات المخصصة للجمعية العامة وأفرقتها العاملة، وبشرط ألا يجتمع في آن واحد فريقان عاملان تابعان للجمعية العامة.

إن متطلبات خدمة المؤتمر بكامل تكلفتها مقدرة في عام ٢٠٠٦ بمبلغ ٧٨٦ ١٩٠ دولاراً. ولا يمكن تحديد مدى احتياج قدرة المنظمة إلى تزويدها بموارد للمساعدة المؤقتة إلا في ضوء روزنامة المؤتمرات والاجتماعات لفترة العامين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وسوف ينظر في رصد المال اللازم لتلك المتطلبات في إطار الباب ذي الصلة بخدمات المؤتمرات ضمن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة العامين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وليس فقط للاجتماعات المبرمجة وقت إعداد الميزانية، بل كذلك للاجتماعات المرخص بها بعد ذلك، بشرط أن يكون عدد وتوزيع الاجتماعات متمشيين مع نمط الاجتماعات المطبق في السنوات الماضية.

وتبعاً لذلك، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/C.1/59/L.14، لن تكون ثمة متطلبات إضافية في الميزانية البرنامجية لفترة العامين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ويسترعي انتباه اللجنة إلى أحكام الفرع السادس من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بآء الصادر في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الذي أكدت فيه الجمعية العامة من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية الملائمة من لجان الجمعية العامة الموكل إليها مسؤوليات شؤون الإدارة والميزانية، وأكدت كذلك من جديد دور اللجنة الاستشارية المعنية بمسائل الإدارة والميزانية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. إذا لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.31.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في التكلم تعليلاً للموقف بشأن مشاريع القرارات في إطار هذه المجموعة المواضيعية.

السيد إلهي (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن موقف باكستان بشأن مشروع القرار A/C.1/59/L.31 الذي اعتمد من فوره، المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل".

حينما استخدمت الجماعة الإرهابية أم شنريكيو، في آذار/مارس ١٩٩٥، عامل السارين المؤثر على الأعصاب لشن هجوم كيميائي في نفق السكك الحديد في طوكيو، فإن الحادث أظهر على نحو مفجع عواقب استخدام العوامل الكيميائية للأغراض الإرهابية. كما أوضحت الحالة الحاجة إلى بقاء السلطات الوطنية في جميع البلدان متيقظة حيال إمكانية عمل تلك الجماعات على اقتناء القدرات البالغة الخطورة والفتاكة.

وبالتالي فإننا نؤيد أهداف مشروع القرار، بالرغم من أننا نؤمن بأنه كان بالإمكان تحسين صياغته لكي يكون أكثر موضوعياً في إظهار الواقع. وذلك لأن التحقيقات أثبتت، حتى في حالة أم شنريكيو، أنه بالرغم من الموارد المالية الكبيرة لتلك الجماعة وخبرتها، فإنها فشلت سوقياً في خططها الأخرى لإنتاج أسلحة الدمار الشامل.

وأفضل ضمان لمكافحة تهديد الاستخدام المحتمل للأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية هو القضاء على هذه الأسلحة. وتنجز منظمة حظر الأسلحة الكيميائية عملاً

السيدة ستاوت (أمينة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تبنت اللجنة الآن في مشروع القرار A/C.1/59/L.27/Rev.1، المعنون "تقرير مؤتمر نزع السلاح". تولى عرض مشروع القرار ممثل ميانمار، في الجلسة السادسة عشرة للجنة، المعقودة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثيقتين A/C.1/59/L.27/Rev.1 و A/C.1/59/INF/2.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعرب مقدمو مشروع القرار A/C.1/59/L.27/Rev.1 عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.27/Rev.1.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشاريع القرارات في إطار المجموعة المواضيعية ٨، "تدابير نزع السلاح الأخرى".

تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.31، المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل".

أعطي الكلمة لأمينة اللجنة.

السيدة ستاوت (أمينة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/59/L.31، المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل". تولى عرض مشروع القرار هذا ممثل الهند، في الجلسة الخامسة عشرة للجنة، المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وترد أسماء مقدمي مشروع القرار في الوثائق A/C.1/59/L.31 و A/C.1/59/INF/2 و Add.1 و 3 و 4 و 5. وأصبحت البلدان التالية أيضاً من مقدمي مشروع القرار A/C.1/59/L.31: أيرلندا، إيطاليا، البرتغال، بلغاريا، صربيا والجبل الأسود، قبرغيزستان.

يشير القرار في الفقرة الرابعة من ديباجته إلى قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي اتخذ بتأييد من البرازيل. ونود أن نغتنم هذه الفرصة لكي نوضح فهمنا الذي مفاده أن قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) قرار محدد، ويتصدى لتهديد وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الإرهابيين والأطراف الفاعلة الأخرى من غير الدول.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أعطي الكلمة لممثل

هولندا للإدلاء بتعليق عام.

السيد ساندرز (هولندا) (تكلم بالانكليزية):

أتشرف بالكلام عن الاتحاد الأوروبي للإدلاء ببيان عام عن مشروع القرار A/C.1/59/L.35 المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط". إن البلدان المرشحة بلغاريا وتركيا ورومانيا وكرواتيا وبلدان عملية الاستقرار والانتساب والبلدان المحتمل ترشيحها، ألبانيا والبوسنة والهرسك وصربيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وبلد الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، النرويج، عضو المنطقة الاقتصادية الأوروبية، تؤيد هذا البيان.

إن الاتحاد الأوروبي يرحب بمشروع القرار

A/C.1/59/L.35 الذي شاركت جميع دوله الأعضاء في تقديمه والذي نأمل اعتماده بدون تصويت. ويعلق الاتحاد الأوروبي أهمية كبيرة على قضايا الأمن وعدم الانتشار ونزع السلاح في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وكما ذكر في استراتيجية الاتحاد الأوروبي ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل، التي أقرها زعمائنا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ "إن الأمن في أوروبا يرتبط ارتباطا وثيقا بالأمن والاستقرار في البحر الأبيض المتوسط". وهذا المفهوم مذكور على وجه التحديد في الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار المعروض علينا، والذي يعترف أيضا بأن احتمالات قيام تعاون أوثق بين

هاما في تعزيز شمولية اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتنفيذها وطنيا على أيدي الدول الأطراف فيها. وتنفيذها الشامل على الصعيد الوطني - الذي يشمل اتخاذ التدابير القانونية والإدارية على السواء بغية كفالة حصر ومراقبة التجارة في المواد المعنية - يضمن في حد ذاته الحرمان من استخدام تلك المواد لأي أغراض غير قانونية، بما في ذلك الأغراض الإرهابية.

بيد أن هناك داعيا خطيرا للقلق يتصل بالخطى

البطيئة بدرجة تنذر بالخطر لقيام الدول الرئيسية الحائزة للعوامل الكيميائية المسلحة بتدمير هذه العوامل. وطالما بقيت تلك الأسلحة موجودة - وبتلك الكميات الهائلة - فإن إمكانية وقوعها في أيدي الإرهابيين تظل أيضا قائمة. وللأسف، فإن آلية للامتثال كان من شأنها أن تضع تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية على قدم المساواة مع اتفاقية الأسلحة الكيميائية قد أحبطت بعد ستة أعوام من المشاورات المكثفة بسبب حق النقض الذي تتمتع به أقلية من الدول. ونحن مقتنعون بأن إحياء تلك العملية من شأنه أن يخدم بصورة كاملة هدف تعزيز السلام والأمن الدوليين، كما أن من شأنه تلبية الشواغل التي تم الإعراب عنها، على سبيل المثال، في مشروع القرار الذي اعتمد من فوره.

ويذكر مشروع القرار بشكل مناسب تماما الوثيقة

الختامية لمؤتمر القمة الثالث عشر لحركة عدم الانحياز باعتبار أنها تناولت مسألة أسلحة الدمار الشامل والإرهاب. ونود مجرد أن نشير إلى أنه، في سياق مسألة الإرهاب، شددت تلك الوثيقة أيضا على الحاجة إلى معالجة الأسباب التي تؤدي في بعض الأحيان إلى الإرهاب - وهي الأسباب التي تكمن في القمع والظلم والحرمان.

السيد بارانوس (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): أود

أن أشير إلى موقفنا من مشروع القرار A/C.1/59/L.31.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): تبت اللجنة الآن في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.35 المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط". أعطي الكلمة لأمانة اللجنة.

السيدة ستاوت (أمانة اللجنة) (تكلمت بالانكليزية): تبت اللجنة في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/59/L.35 المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط". تولى عرض مشروع القرار ممثل الجزائر في الجلسة ١٦ بتاريخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر. ومقدمو مشروع القرار المذكورون في الوثائق A/C.1/59/L.35 و A/C.1/59/Inf/2 و Add.3.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): إن مقدمي مشروع القرار قد أعربوا عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة بدون تصويت. فإذا لم أسمع اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة راغبة في ذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/59/L.35.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): وبذلك احتتمنا نظرنا في مشروع القرارات الواردة في الورقة غير الرسمية رقم 3/Rev.1.

وسوف ننظر الأسبوع القادم في مشاريع القرارات الواردة في الورقة غير الرسمية رقم ٤.

مسائل أخرى

الرئيس (تكلم بالإسبانية): أود تذكير الممثلين أن حفل توزيع زمالات الأمم المتحدة الخاصة بترع السلاح سوف يعقد مباشرة بعد رفع هذه الجلسة.

وعلى الرغم من أنه لن تعقد اجتماعات رسمية للجنة غداً، إلا أنه ستكون ثمة مشاورات، وأود أن أذكر الممثلين خاصة أنني، بصفتي رئيساً، سأجري مشاورات مفتوحة باب

أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط في جميع المجالات يمكن تعزيزها بتطورات إيجابية على النطاق العالمي، ولا سيما في أوروبا والمغرب والشرق الأوسط.

إن عملية برشلونة أو الشراكة الأوروبية المتوسطية، التي طرحت في عام ١٩٩٥ بوصفها البعد المتوسطي في سياسة الاتحاد الأوروبي الخارجية، قد أسهمت إسهاماً رئيسياً في إنشاء وتطوير شراكة عالمية بين الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وشركاء من البحر الأبيض المتوسط. وتلك الشراكة تتضمن تعهدات بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ونزع السلاح، وإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية، والتحقق، والأسلحة التقليدية، وتدابير بناء الثقة. ويعلق الاتحاد الأوروبي أهمية خاصة على هدف تحويل البحر الأبيض المتوسط إلى بحر يسوده السلام والاستقرار والتعاون والتنمية وكذلك، قبل كل شيء، يسوده الأمن.

وفي سياق العمل على تعزيز الأمن والاستقرار في تلك المنطقة الهامة، يرحب الاتحاد الأوروبي ترحيباً حاراً بقرار ليبيا بالقضاء على جميع المواد والعتاد والبرامج التي تؤدي إلى إنتاج أسلحة الدمار الشامل وطرائق توصيلها إلى أهدافها، إلى جانب الخطوات العملية التي اتخذتها منذ ذلك الوقت لتنفيذ القرار. إن حالة ليبيا تبرهن على أن مشكلات الانتشار يمكن، بفضل حسن النية، معالجتها من خلال النقاش والتعهد، وأن البلدان تستطيع أن تتخلى عن برامجها طوعاً وعلى نحو سلمي، وأنه لا يوجد لدى الدول شيء تخشاه من اعترافها بعدم الامتثال.

إن الاتحاد الأوروبي يناشد جميع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط التي لم تفعل ذلك بعد، أن تنضم إلى جميع الصكوك التي تم التفاوض بشأنها على نحو متعدد الأطراف والملزقة قانوناً في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار، في سبيل تعزيز السلم والتعاون في المنطقة.

عاجل على الرد الذي طلبه وفد مصر. وأشدد على أن هذا لا يعني أن الأعضاء الآخرين في هذه اللجنة لا يمكنهم الإطلاع على أي معلومات تقدمها اللجنة الخامسة، بوصفها إحدى اللجان الرئيسية للجمعية العامة. والأمر مجرد مسألة طرح الأمور في الهيئة المناسبة، وليس بأي حال مسألة إخفاء للمعلومات.

هل يوافق وفد مصر على تلك الطريقة للإجراءات؟

السيد شعبة (مصر) (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على توضيحكم. ونعتزم أن نلتزم تفضلكم بالاستفسار من رئيس اللجنة الخامسة عن تكاليف مؤتمر السلاح.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): سأرفع هذه المسألة إلى رئيس اللجنة الخامسة، على نحو مستقل عن إجراء المكاتب المختصة في الأمانة العامة، التي رفعت المسألة إلى أمانة اللجنة الخامسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٢٠.

العضوية حول التقرير المطلوب من اللجنة تقديمه إلى الجمعية العامة بموجب القرار ٣١٦/٥٨ مع إيلاء اعتبار خاص لجدول الأعمال. وأحث الممثلين على أن يؤدوا دورا نشطا في تلك المشاورات وفي غيرها.

وأود أيضا أن أذكر الممثلين بتوصية مكتب الجمعية العامة بأنه، خلال الأسبوعين الأخيرين من رمضان - من ١ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام - سوف تعقد الجلسات العامة وجلسات اللجان الرئيسية من الساعة ٩/٣٠ إلى الساعة ١٢/٣٠، ومن الساعة ١٤/٣٠ إلى الساعة ١٧/٣٠.

وأود أن أختتم هذه الجلسة بتناول المسألة التي طرحها وفد مصر فيما يتعلق بالحالة المالية لمؤتمر نزع السلاح وبرنامجه. وأود أن أبلغ وفد مصر بأن الأمانة العامة ذكرتني بأن تلك المسائل يجري تناولها في اللجنة الخامسة. وعرضت الأمانة العامة أن ترفع المسألة إلى اللجنة الخامسة بغية تقديم المعلومات المطلوبة. وأود أن أقترح أن أتولى شخصيا رفع المسألة إلى رئيس اللجنة الخامسة من أجل الحصول بشكل